4834 - قال يحيى بن سليمان حدثنا ابن وهب عن يونس .

وحدثنا أحمد بن صالح حدثنا عنبسة حدثنا يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي A أخبرته .

Y أن الجاهلية في النكاح كان على أربع أنحاء فنكاح منها نكاح اليوم الناس يخطب الرجل إلى الرجل وليته أوابنته فيصدقها ثم ينكحها . ونكاح آخر كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها أرسلي إلى فلان فاستبضعي منه ويعتزلها زوجها ولا يمسها أبدا حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه فإذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع . ونكاح أخر يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها فأذا حملت ووضعت ومر عليها ليال بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم فلم يستطع رجل أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها تقول لهم قد عرفتم الذي كان من أمركم وقد ولدت فهو ابنك يا فلان تسمي من أحبت باسمه فيلحق به ولدها لا يستطيع أن يمتنع منه الرجل . ونكاح رابع يجتمع الناس كثيرا فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها وهن البغايا كن ينصبن على أبوابهن رايات تكون علما فمن أراد دخل عليهن فإذا حملت إحداهن ووضعت حملها جمعوا لها ودعوا القافة ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون فالتاط به ودعي ابنه لا يمتنع من ذلك فلما بعث النبي A بالحق هدم نكاح الجاهلية كله إلا نكاح الناس اليوم .

[ش (أنحاء) أنواع . (وليته) من في ولايته . (فيصدقها) يجعل لها مهرا معينا . (طمثها) حيضها . (فاستبضعي منه) اطلبي منه المباضعة وهي المجامعة مشتقة من البضع وهو الفرج . (يمسها) يجامعها . (نجابة الولد) .

أي ليكون نفيسا في نوعه وكانوا يطلبون ذلك من أشرافهم ورؤسائهم وأكابرهم جهلا منهم وضلالا . (الرهط) ما دون العشرة من الرجال . (يصيبها) يجامعها . (البغايا) جمع بغي وهي الزانية . (رايات) جمع راية وهي شيء يرفع ليلفت النظر . (علما) علامة . (القافة) جمع قائف وهو الذي ينظر في الملامح ويلحق الولد بمن يرى أنه والده . (فالتاط به) فالتحق به والتصق . (هدم) أبطل]